

161861 - هل يجوز أن تقبل منتسباً للطريقة التيجانية زوجاً لها ؟

السؤال

تقدم لخطبتي شاب على دين وخلُق حافظ لكتاب الله عز وجل لكنه ينتمي إلى الزاوية التيجانية ، هل أقبل به أم لا ؟ أنا حائرة .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا حاجة للحيرة - أختنا السائلة - فالذي ينتسب للطريقة التيجانية لا يحل التزوج به ؛ لأنه غير مرضي الدين ؛ فبدعة التيجانية بدعة مغلظة وفي عقائدهم ما يخرج من الملة لمن اعتقد بها .
سئل علماء اللجنة الدائمة :

قرأت فتوى بالحكم على الفرقة التيجانية بالكفر والضلال ، أرجو إيضاح الأسباب التي بني عليها الحكم ؟ .
فأجابوا :

الطريقة التيجانية طريقة منكرة لا تتفق مع هدي الإسلام ؛ لما فيها من البدع والمنكرات والشركيات التي تخرج من يعتقدها عن ملة الإسلام ، من ذلك :

1. غلو " أحمد بن محمد التيجاني " مؤسس الطريقة وغلو أتباعه فيه غلوً جاوز الحد ، حتى أضفى على نفسه خصائص الرسالة ، بل صفات الربوبية والإلهية وتبعه في ذلك مريدوه .
 2. إيمانه بالفناء ووحدة الوجود ، وزعمه ذلك لنفسه ، بل زعم أنه في الذروة العليا من ذلك ، وصدقه فيه مريدوه فأمنوا به واعتقدوه .
 3. تصريحه بأن المدد يفيض من الله على النبي صلى الله عليه وسلم أولاً ، ثم يفيض منه على الأنبياء ، ثم يفيض من الأنبياء عليه ، ثم منه يتفرق على جميع الخلق من آدم إلى النخ في الصور ، ويؤمن مريدوه بذلك ويعتقدونه .
 4. تهجمه على الله وعلى كل ولي لله وسوء أدبه معهم إذ يقول: " قدمي على رقبة كل ولي " .
 5. دعواه كذباً أنه يعلم الغيب وما تخفي الصدور ، وأنه يصرف القلوب ، وتصديق مريديه بذلك وعده من محامده وكراماته .
 6. إلحاده في آيات الله وتحريفها عن مواضعها بما يزعمه تفسيراً إشارياً .
 7. زعمه أن كل من كان تيجانياً يدخل الجنة دون حساب ولا عذاب مهما فعل من الذنوب .
- هذه بعض أفكار التيجانية ملخصة من أوسع كتبهم وأوثقها في نظر علمائهم ، مثل كتاب " جواهر المعاني " لعلي حرازم ، وكتاب " رماح حزب الرحيم " لعمر بن سعيد الفتوي .
- الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد الله بن غديان ، الشيخ صالح الفوزان ، الشيخ عبد العزيز آل الشيخ ، الشيخ بكر أبو زيد

" فتاوى اللجنة الدائمة " المجموعة الثانية (2 / 146 ، 147) .

وقال الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله - : " فالطرق الصوفية طرق محدثة وطرق فاسدة وطرق ضالة مخالفة لهدى الرسول صلى الله عليه وسلم ، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لما سئل عن الفرقة الناجية التي هي أهل السنة والجماعة قال عليه الصلاة والسلام (هي من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي) ، وليست الطرق الصوفية مما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه والقرون المفضلة .

ومن ذلك : الطريقة التيجانية ؛ فإنها من أضل الطرق الصوفية وأفسدها ، ولها عقائد كفرية ، وقد أنقذ الله منها بعض معتنقيها فردوا عليها وكتبوا في بيان كفرها وضلالها الكتابات الطيبة المفيدة ، وهي مطبوعة ومتداولة ، ولله الحمد .
ومن عقائدهم الباطلة : ما قالوه في " جواهر المعاني " وفي كتبهم في الورد الذي اختاروه قالوا : " إن هذا الورد أدّخره رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يُعلّمه لأحد من أصحابه " إلى أن قال : " لعلمه صلى الله عليه وسلم بتأخير وقته وعدم وجود من يظهره الله على يديه " .

وقال في " جواهر المعاني " : " إن المرة الواحدة من صلاة الفاتح - وهي صلاة اخترعوها يزعمون أنهم يصلون بها على النبي صلى الله عليه وسلم - قالوا : إن المرة الواحدة من هذه الصلاة تعدل كل تسبيح وقع في الكون وكل ذكر وكل دعاء كبير وصغير ، وتعدل تلاوة القرآن ستة آلاف مرة " .

فهل بعد هذا الكفر كفر ؟! وهل بعد هذا الضلال ضلال ؟!

ومن عقائدهم : ما قالوه في كتاب " الإفادة " : " مَنْ لم يعتقد أنها (أي : صلاة الفاتح) من القرآن لم يصب الثواب فيها " .
وأي ضلال أعظم من هذا أن يجعل من القرآن ما ليس منه ؟!

ومن عقائدهم الفاسدة : قولهم في " الإفادة الأحمدية " (ص 74) : " إن رئيسهم يقول بوضع منبر من نور يوم القيامة ، وينادي منادي حتى يسمعه كل من في الموقف : يا أهل الموقف ! هذا إمامكم الذي كنتم تستمدون منه من غير شعوركم " ، وذكره أيضاً في كتابهم " بغية المستفيد " . وعقائدهم من هذا النوع كثيرة ، وإنما ذكرت نموذجاً منها ليعرف المسلمون أي فرقة هذه الفرقة ، وأي طريقة هذه الطريقة حتى يكونوا على حذر منها ، والله الموفق للصواب " انتهى من " المنتقى من فتاوى الشيخ الفوزان " (2 / 232 ، 233) .

وبما سبق ذكره عن الطريقة التيجانية لعله قد تبين لك أنه لا يحل قبول أحدٍ من منتسبيها زوجاً لمسلمة موحدة لربّها تعالى ؛ لما احتوته عقائدهم من كفر بالله يُخرج معتقده من ملة الإسلام ، فلا تتردى في رفضه ، وعلى أهلك أن يبينوا له أسباب رفضهم ، فعسى أن يكون ذلك سبباً ليراجع نفسه فيترك تلك العقائد الباطلة الضالة ، واصبري حتى يتقدّم لك مرضي الدّين والخلق ونسأل الله أن يجعل ذلك قريباً .

وانظري جواب السؤال رقم (108382) .

والله أعلم